الأمم المتحدة
A/HRC/52/68

الجمعية العامة

Distr.: General
3 February 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير – 31 آذار/مارس 2023

البندان 2 و4 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوّض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان* **

موجز

يعرض المفوض السامي في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/49، نتائج دراسة حالة حقوق الإنسان في بيلاروس منذ أيار/مايو 2020 ويقدم توصيات إلى أصحاب المصلحة المعنيين. ويتضمن التقرير معلومات مستكملة عن التطورات والحوادث التي تولت المفوضية جمع المعلومات والأدلة بشأنها وتوحيدها وحفظها وتحليلها، من أجل المساهمة في مساءلة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا. ويخلص المفوض السامي إلى وجود أسس كافية للاعتقاد بأن انتهاكات منهجية واسعة النطاق وجسيمة لحقوق الإنسان قد ارتُكبت ولا تزال تُرتكب في بيلاروس.

* اتُّفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدِّمة له.

** تُعمم مرفقات هذا التقرير كما وردت وباللغة التي قدمت بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/49 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان رصد حالة حقوق الإنسان في بيلاروس وتقديم تقرير عنها وفحص جميع انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة المرتكبة في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020، في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها.

2- وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقرير السابق للمفوض السامي[1] الذي قدم فيها لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، لا سيما فيما يتعلق بالفترة من 9 إلى 14 آب/أغسطس 2020، أثناء الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وبعدها مباشرة.

3- وقدم فريق فحص تابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، مقره فيينا، الدعم إلى المفوض السامي في تنفيذ ولايته. وعيّن المفوض السامي ثلاثة خبراء للمساعدة في الاضطلاع بالولاية، وهم: كارينا موسكالينكو (الاتحاد الروسي)، وسوزان بازيلي (كندا)، ومونيكا بواتيك (بولندا).

ثانياً- المنهجية ومعايير الإثبات

4- يغطي هذا التقرير الفترة من 1 أيار/مايو 2020 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022[2]، ويستند إلى تحليل مفصل لـ 207 مقابلات (127 مقابلة مع رجال، و79 مقابلة مع نساء، ومقابلة واحدة مع فتى) أجريت إما عن بعد أو حضورياً مع ضحايا وشهود، وممثلين للمنظمات غير الحكومية، وصحفيين، ومحامين، وموظفين طبيين، إضافة إلى المقابلات التي أجريت خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق[3]. وتحققت المفوضية من المعلومات التي جُمعت للتأكد من صحتها، وقيّمت مصداقية وموثوقية جميع المصادر، وسعت إلى الحصول على موافقة مستنيرة من تلك المصادر لاستخدام أو تقاسم المواد التي جُمعت، واتخذت جميع التدابير المناسبة لحماية السرية وضمان حماية الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات.

5- وإضافة إلى البيانات المستقاة بصورة مباشرة، اضطلعت المفوضية بجمع وحفظ وتحليل أكثر من 500 2 مادة معلومات وإثبات، بما في ذلك صور فوتوغرافية، ومقاطع فيديو، وبيانات عامة لمسؤولين، وتقارير، ونسخ سجلات طبية أصلية، ووثائق محاكم، وغيرها من البيانات الرقمية. وتلقت المفوضية 16 إفادة من أفراد، من الضحايا والشهود على السواء، وغيرهم من أصحاب المصلحة، مثل المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، استجابة لدعوتها إلى تقديم إفادات[4].

6- واستخدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مبدأ "الأسباب المعقولة للاعتقاد" كمعيار للإثبات. ويُستوفى المعيار عندما تُجمع معلومات وقائعية من شأنها أن تقنع مراقباً موضوعياً ومتحفظاً بصورة عادية بأن الحادث قد وقع على النحو الموصوف، بدرجة معقولة من اليقين. ومعيار الإثبات هذا أقل من المعيار المطلوب لتحديد المسؤولية الجنائية.

(1) A/HRC/49/71.

(2) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/49.

(3) A/HRC/49/71، الفقرة 5.

(4) لمزيد من المعلومات، انظر: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/ohchr-belarus/call-for-submissions.

7- وحث مجلس حقوق الإنسان، في قراره 26/49، السلطات البيلاروسية على استئناف تعاونها مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وتوسيع نطاق وصولها الكامل إلى البلد دون عوائق. وتأسف المفوضية السامية لحقوق الإنسان لعدم تلقيها من حكومة بيلاروس رداً إيجابياً على مذكرتيها الشفويتين المؤرختين 23 آب/أغسطس 2022 و11 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، اللتين التمست فيهما الوصول إلى البلد وأرفقتهما بقائمة القضايا المطروحة.

8- وتعرب المفوضية السامية عن امتنانها للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، والخبراء الثلاثة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمات المجتمع المدني، لما تقاسموه من مواد وقدموه من دعم لها في الاضطلاع بولايتها. وتعرب المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن امتنانها العميق للضحايا والناجين والشهود الذين تقاسموا معها تجاربهم وغيرها من المعلومات ذات الصلة.

ثالثاً- القانون الواجب التطبيق

9- واصلت المفوضية تقييم حالة حقوق الإنسان في البلد على أساس القانون الدولي الواجب التطبيق، بما في ذلك معاهدات حقوق الإنسان التي أصبحت بيلاروس طوعاً دولة طرفاً فيها، فضلاً عن القانون الدولي العرفي المنطبق على جميع الدول[5]. وأُجري أيضاً استعراض للتشريعات المحلية ذات الصلة والتغييرات التشريعية.

رابعاً- انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان

ألف- الاستخدام غير الضروري وغير المتناسب للقوة

10- في التقرير السابق، خلص المفوض السامي إلى حدوث استخدام غير ضروري وغير متناسب للقوة على نطاق واسع، بما في ذلك استخدام هراوات الشرطة، والغاز المسيل للدموع، والمقذوفات ذات التأثير الحركي، والقنابل الصوتية، وخراطيم المياه، ضد المتظاهرين السلميين في الفترة من 9 إلى 14 آب/أغسطس 2020[6]. وأكدت روايات شهود إضافية جمعتها المفوضية أن معدات وأسلحة السيطرة على الحشود هذه استخدمت بصورة نشطة لتفريق الاحتجاجات بالقوة في مينسك، واستمر ذلك على الأقل حتى تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وصرح رئيس بيلاروس، ألكسندر لوكاشينكو، في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2020، أنه لن يسمح باحتجاجات الشوارع[7]. ووردت تقارير موثوقة بشأن الاستخدام غير الضروري للقوة ضد المتظاهرين السلميين رداً على الاحتجاجات المناهضة للحرب في وقت الاستفتاء الدستوري في شباط/فبراير 2022. وجمعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان معلومات تؤكد استخدام الأسلحة النارية أثناء الاحتجاجات، إضافة إلى الأسلحة الأقل فتكاً، ووثقت حالتين على الأقل أُطلق فيهما النار لإيقاف سيارات المتظاهرين التي كانت تجوب شوارع مينسك في آب/أغسطس 2020.

(5) أوجز الإطار القانوني المنطبق في التقرير السابق (A/HRC/49/71)، الفقرات 11-15.

(6) A/HRC/49/71، الفقرات 25-30.

(7) انظر: https://president.gov.by/en/events/soveshchanie-po-obespecheniyu-bezopasnosti-izbiratelnoy-kampanii-1596721781#block-after-media-scroll؛ و https://president.gov.by/en/events/meeting-with-belarusian-high-ranking-officials#block-after-media-scroll.

11- وخلصت المفوضية إلى أن السلطات نشرت قوات مسلحة للتصدي للاحتجاجات التي اندلعت في عام 2020، إضافة إلى مختلف وحدات وزارة الداخلية ولجنة أمن الدولة، التي كانت أُنشئت ضمن لجنة أمن الدولة التابعة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (كي جي بي) وكانت جزءاً منها سابقاً. وصدر الأمر عن اللواء فاديم دينيسينكو، قائد قوات العمليات الخاصة التابعة لوزارة الدفاع[8]. وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2020، صرح نائب وزير الداخلية، جينادي كازاكيفيتش، بأنه يسمح لقوات إنفاذ القانون "باستخدام المعدات الخاصة والأسلحة العسكرية" ضد المتظاهرين، إذا لزم الأمر[9].

12- واضطلعت المفوضية بجمع وتحليل شهادات ومعلومات عن عدة حالات وفاة زُعم أنها نجمت عن استخدام القوة غير الضرورية أو غير المتناسبة خلال الاحتجاجات في عام 2020 وعن عدم حماية الحياة أثناء الاحتجاز. وفي خمس حالات على الأقل، وخلصت المفوضية إلى وجود أسباب معقولة تشير إلى حدوث حرمان غير مشروع من الحياة[10]، إما نتيجة للاستخدام المفرط للقوة من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، وهو أمر لم يكن ضرورياً تماماً لحماية الحياة أو تجنب التعرض لإصابة خطيرة ناجمة عن تهديد وشيك، وإما نتيجة عدم احترام حق الشخص المحتجز في الحياة. ويشكل كلا السيناريوهين انتهاكاً للحق في الحياة. وأدت الحالات إلى وفاة الأشخاص التالية أسماؤهم:

(أ) أليكساندر تارايكوسكي، رجل يبلغ من العمر 34 عاماً، أصيب في صدره بطلق بندقية مطاطية في 10 آب/أغسطس 2020 في وسط مينسك؛

(ب) أليكساندر فيخور، رجل يبلغ من العمر 25 عاماً، توفي في مستشفى في هومييل في 12 آب/أغسطس2020، بعد اعتقاله ليلة 9 آب/أغسطس وإساءة معاملته أثناء الاحتجاز؛

(ج) هينادز شوتاو، رجل يبلغ من العمر 44 عاماً، أصيب برصاصة في رأسه في 11 آب/أغسطس 2020 في بريست وتوفي في مستشفى عسكري في مينسك في 19 آب/أغسطس؛

(د) رامان باندارينكا، رجل يبلغ من العمر 31 عاماً، تعرض للضرب المبرح والاختطاف على أيدي أفراد عمليات خاصة يرتدون ملابس مدنية في مينسك في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وتوفي في المستشفى في 12 تشرين الثاني/نوفمبر؛

(هـ) فيتولد أشوراك، رجل يبلغ من العمر 50 عاماً، ناشط معارض، حُكم عليه في 18 كانون الثاني/يناير 2021 بالسجن خمس سنوات وتوفي في المعتقل العقابي في شكلو، بمنطقة ماهيليو، في 21 أيار/مايو 2021، نتيجة لسكتة قلبية مزعومة.

(8) انظر: https://belsat.eu/ru/news/17-02-2021-sud-po-delu-shutova-stalo-izvestno-kto-prikazal-ispolzovat-v-ooruzhennyh-voennyh-vo-vremya-protestov/ و https://www.svaboda.org/a/31107424.html.

(9) انظر: https://meduza.io/news/2020/10/12/mvd-belorussii-prigrozilo-ispolzovat-ognestrelnoe-oruzhie-dlya-razgona-mitingov؛ و https://www.reuters.com/article/us-belarus-election-protests-arms-idUSKBN26X1TT؛ ومصادر وسائل التواصل الاجتماعي الرسمية (https://t.me/pressmvd/2226 و https://www.youtube.com/watch?v=snEieUhSTfU).

(10) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018) بشأن الحق في الحياة، الفقرات 12 و25 و27 و29؛ والتعليق العام رقم 37(2020) بشأن الحق في التجمع السلمي، الفقرتان 78 و88؛ وبروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة، الفقرة 2.

13- وتقاعست السلطات عن إجراء تحقيقات نزيهة وفورية وفعالة وشفافة في أي من هذه الوفيات[11]. وعلاوة على ذلك، تعمدت السلطات نشر معلومات كاذبة موجهة للجمهور بشأن الضحايا والظروف المحيطة بالوفيات[12]، ومنعت الأقارب والمحامين من الاطلاع على مواد التحقيق الأولية[13]، ووجهت اتهامات إلى الشهود[14]، وضايقت أقارب الضحايا وأرهبتهم[15]، واضطهدت الصحفيين والمهنيين الطبيين الذين عارضوا الرواية الرسمية[16]. وتتنافى هذه الأعمال التي تتخذها السلطات مع التزامات الدولة باتخاذ التدابير المناسبة لإثبات حقيقة الأحداث التي أدت إلى حالات حرمان من الحياة، وضمان تقديم الجناة المحتملين إلى العدالة، ومنع الإفلات من العقاب.

14- وتلقت المفوضية ادعاءات[17] بوقوع عدد من حالات الوفاة الأخرى في سياق الاحتجاجات منذ آب/أغسطس 2020. وبالنظر إلى الاستخدام غير القانوني للقوة على نطاق واسع، والممارسة الواسعة النطاق والمنهجية للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الطبية، والوضع العام المتسم بالإفلات من العقاب، فربما بلغ العدد الحقيقي للقتلى الذين سقطوا خلال الاحتجاجات والاعتقالات مستوى أعلى، ومن ثم الحاجة إلى مزيد من التحقيق.

باء- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

15- في التقرير السابق، قدم المفوض السامي وصفاً للجوء الواسع النطاق والمنهجي للتعذيب وسوء المعاملة، وفق نهج اتسم إلى حد بعيد بطابع عقابي، واستُهدف به الأفراد بسبب معارضتهم الحقيقية أو المتصورة للحكومة أو لنتائج الانتخابات[18]. وواصلت المفوضية توثيق حالات متعددة من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي وقعت خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعادة ما تُرتكب هذه الأفعال بعد الاعتقال، في مركبات أو مخافر الشرطة أو مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة. ونقل الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات إلى المفوضية روايات متسقة عن استخدام

(11) وفاة السيد تارايكوسكي (CAT/C/BLR/6، الفقرة 131؛ وA/HRC/47/49، الفقرة 33)؛ وفاة السيد فيخور (CAT/C/BLR/6، الفقرة 149؛ وA/HRC/47/49، الفقرة 33)؛ وفاة السيد شوتاو (CAT/C/BLR/6، الفقرة 132؛ وA/HRC/47/49، الفقرة 33)؛ وفاة السيد أشوراك: https://spring96.org/ru/news/107754؛ وفاة السيد باندارينكا (CAT/C/BLR/6، الفقرة 136؛ وA/HRC/47/49، الفقرة 34).

(12) انظر: https://www.sb.by/articles/ustanovlena-lichnost-pogibshego-v-besporyadkakh-nakanune-v-minske.html وhttps://spring96.org/ru/news/102625.

(13) قضية السيد تارايكوسكي (https://www.legin.by/posts/325)؛ قضية السيد فيخور (https://spring96.org/ru/news/100339)؛ قضية أشوراك (https://spring96.org/ru/news/107754).

(14) قضية السيد فيخور (https://www.belta.by/incident/view/usk-gomelchanin-aleksandr-vihor-umer-iz-za-vnezapno-obostrivshihsja-zabolevanij-428881-2021/)؛ وقضية السيد شوتو (https://mediazona.by/article/2021/02/25/kordukov؛ https://www.dw.com/ru/kak-sud-v-breste-sudil-ubitogo-uchastnika-protestov-v-belarusi-i-ego-druga/a-56693683؛ وCAT/C/BLR/6، para. 132).

(15) قضية السيد تارايكوسكي (https://www.rferl.org/a/belarus-protester--widow-donations-taxed/31311168.html)؛ قضية السيد شوتو (https://news.zerkalo.io/life/1334.html)؛ قضية أشوراك (https://www.svaboda.org/a/31612743.html؛ https://belsat.eu/news/16-12-2021-brat-pamerlaga-u-nyavoli-vitolda-ashurka-z-ehau-z-belarusi-praz-pagrozu-kryminalnaj-spravaj/).

(16) قضية السيد باندارينكا (https://www.reuters.com/article/us-belarus-politics-trial-idUSKCN2AU1HT).

(17) انظر: https://belsat.eu/en/news/27-05-2021-at-least-15-deaths-linked-to-post-election-protests-in-belarus/؛ وhttps://belsat.eu/en/news/man-with-open-head-injury-brought-to-hospital-from-detention-center-now-in-intensive-care/.

(18) A/HRC/49/71، الفقرة 53.

التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاستجواب لأغراض العقاب ولإكراه الأفراد على الإدلاء باعترافات تجرمهم أو انتزاع معلومات منهم، بما في ذلك كلمات مرور هواتفهم المحمولة وبيانات تسجيل الدخول الخاصة بهم.

16- وواصلت المفوضية توثيق تعرض العديد من الضحايا، من جميع الأعمار، للاعتقال العنيف وللضرب بالهراوات واللكم والركل لفترات طويلة في مركبات الشرطة. وتعرض المعتقلون للضرب واللكم والركل في أجزاء مختلفة من الجسم، مما أدى إلى تعرضهم لارتجاجات في الرأس، وإدماء في البول، وإصابات في أغشية الكلى وطبلة الأذن، وأورام دموية وكسور. وأدى ذلك إلى اضطرار بعض الضحايا إلى البقاء طريحي الفراش لعدة أشهر، غير قادرين على المشي، أو شُخصت لديهم صدمات دماغية داخلية. واقترن الضرب بتعنيف نفسي مكثف اتخذ شكل تهديد بالقتل والاغتصاب، وتعليقات جنسية مسيئة، وإهانات، وغير ذلك من الإساءات اللفظية. وأفضى تحليل الخبرة الطبية الذي أجري للوثائق والصور الطبية المتاحة بشأن الإصابات التي لحقت بالأشخاص المنكل بهم في عام 2020 إلى استنتاجات متسقة مع النتائج المدرجة في التقرير السابق. وإضافة إلى ذلك، وفي ثماني حالات على الأقل، وُثّقت كدمات تعكس أثر نعال الأحذية على وجوه المصابين وصدورهم وظهورهم وأكتافهم وأرجلهم. وظهرت على أجساد البعض علامات ثلاثة أحذية مختلفة أو أكثر. واستنتجت المفوضية أن التسبب في هذه الكدمات حدث أثناء وجود الضحايا على الأرض في سياق لم يكونوا يشكلون أي خطر على قوات الأمن أو غيرها، وأن الأمر يمكن أن يصل إلى درجة التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة بحسب شدة الإصابة وظروفها الخاصة.

17- وفي مخافر الشرطة، طبّق الضباط على المحتجزين، في الحالات الموثقة منذ أيار/مايو 2020، أساليب مختلفة من العنف الجسدي، بما في ذلك ركل وضرب أجزاء معيّنة من أجسادهم بالهراوات بينما هم مكبّلو الأيدي بإحكام. وأجبر ضباط الشرطة المحتجزين على الوقوف لفترات طويلة في الممرات والساحات في أوضاع مُجهدة بحيث تكون أرجلهم متباعدة إلى أقصى حد. وأرغم الضباط المحتجزين على طرح وجوههم تجاه الأرض ورفع أرجلهم وهم مربوطون بحبل ممدود بين الأصفاد. وحرموهم من الماء والرعاية الطبية[19].

18- ولا يزال معظم المحتجزين، ومعظمهم من الرجال الموقوفين بتهم ذات دوافع سياسية، يُعتقلون ويُحتجزون في مرفقي احتجاز هما مركز أوكريستينا ومركز جودزينا. ولدى المفوضية أسباب معقولة للاعتقاد بأن ظروف الاحتجاز في تلك المرافق تصل إلى درجة المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة أو، في بعض الحالات، إلى درجة التعذيب. وأفاد الضحايا بأنهم احتجزوا في زنازين شديدة الاكتظاظ، كان عددهم فيها يتجاوز عادة ضعف العدد الذي يمكن أن تستوعبه كل زنزانة، وكانوا يجبرون على النوم على أرضيات خرسانية في طوابير، دون فرش أو فراش أو تهوية. وكان الحراس يصبون بانتظام تركيزات عالية من الكلور في الزنازين، مما يجعل المحتجزين يشعرون الغثيان وعدم القدرة على التنفس. وفي معظم الحالات، لم يتمكن المحتجزون من الحصول على المواد الصحية الأساسية، مثل ورق التواليت والصابون وفرشاة الأسنان ومعجون الأسنان والمناشف أو فوط النظافة الصحية الخاصة بالنساء. وأفاد من أجريت معهم مقابلات أنهم مُنعوا من الجلوس أو الاستلقاء إلا أثناء وجودهم في الزنزانة، بين الساعة 10 مساء و6 صباحاً، وطُلب منهم الوقوف أو المشي. وحُرم جميع الضحايا الذين أجريت معهم مقابلة بصورة منهجية من النوم لأيام أو أسابيع، نتيجة للضوء الاصطناعي المستمر، ودرجات الحرارة غير الصحية، والاكتظاظ في الزنازين، والإيقاظ القسري، وعمليات التفتيش التي كانت تُجرى ليلاً.

(19) مخافر الشرطة التابعة لإدارة الشؤون الداخلية للمقاطعة ومراكز الاحتجاز المؤقتة في أوكرستسينا وجودزينا.

19- ووفقاً لشهادات ذات مصداقية، كثيراً ما كان الحراس يتصرفون بعدوانية، ويعرضون المحتجزين للإساءة اللفظية والإهانات، بما في ذلك الإساءة الجنسية والجنسانية. ووثقت المفوضية عدة تقارير متسقة عن تعرض المحتجزين للاعتداء و/أو التعذيب بالضرب والخنق. وفي معظم الحالات، لم تُقدم للمحتجزين المساعدة الطبية اللازمة. ونتيجة لهذه الظروف وظروف الاحتجاز، أصيب بعض المحتجزين بعد الإفراج عنهم بأمراض خطيرة، بما في ذلك الالتهاب الرئوي والأرق والاضطرابات العقلية وأمراض الكلى المزمنة.

20- وأُبلغت المفوضية بأن الفحوص الطبية نادراً ما كانت تجرى في جودزينا ومرفق الاحتجاز المؤقت رقم 1 في مينسك، وكانت تقتصر في حالة إجرائها على فحص من خلف باب الزنزانة المغلق أو من خلال نوافذ تمرير الأغذية. ولم يكن يُسمح للمحتجزين بالحصول على فراش، أو تلقي طرود من الأقارب، أو الاستحمام، أو الإضاءة الخافتة ليلاً في الزنازين، أو ممارسة الرياضة خارج زنازينهم. ووُضع بعض هؤلاء المحتجزين عمداً في زنزانات مكتظة أو في حبس انفرادي، بهدف إلحاق المزيد من الألم والمعاناة البدنية والعاطفية بهم. وفُرضت قيود مشددة على الزيارات العائلية والمراسلات الخاصة للمدانين بتهم ذات طابع سياسي[20]، ووضعت علامات صفراء على ملابس وأسِرّة هؤلاء السجناء.

21- وتقاعست السلطات عن مقاضاة ومعاقبة مرتكبي أعمال التعذيب وإساءة المعاملة في أعقاب الانتخابات الرئاسية لعام 2020، ولم تتمكن من التحقيق في ادعاءات مماثلة منذ ذلك الحين أو لم ترغب في التحقيق فيها. وخلال الفترة من 9 إلى 14 آب/أغسطس 2020، زار نائب وزير الداخلية السابق، ألكسندر بارسوكوف، مرفق احتجاز أوكريستينا مرة واحدة على الأقل، لكنه لم يتخذ إجراءات لوقف أعمال التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين. بل على العكس من ذلك، وصفت الحكومة روايات الضحايا بأنها "معلومات مضللة"، وشرعت في إجراء تحقيقات جنائية ضد 51 شخصاً قدموا شكاوى بشأن المعاملة التي تعرضوا لها[21].

جيم- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

22- فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في الفترة من 9 إلى 14 آب/أغسطس 2020، أعادت المقابلات الإضافية التي أجريت تأكيد النتائج الواردة في التقرير السابق[22] والتي تشير إلى أن الاعتقالات والاحتجازات الجماعية قد نُفِّذت رداً على الممارسة المشروعة للحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. ووجدت المفوضية أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد بأن السلطات هي التي حرضت على الاعتقال والاحتجاز لتخويف السكان ومعاقبتهم وردعهم عن مغادرة مساكنهم لممارسة حقوقهم، مما كرس الخوف والرقابة الذاتية[23]. وإلى جانب منظمي الاحتجاجات والمشاركين، استهدفت قوات الأمن المراقبين والمارة، واعتقلت العديد منهم عشوائياً. واستُهدف بعض الأشخاص ممن تبدو عليهم سمات معينة، مثل الشعر الطويل في حالة الرجال، أو لون شعر معين، أو شعر الوجه، أو الوشم. وإضافة إلى ذلك، غالباً ما كان الأفراد الذين يتحدثون اللغة البيلاروسية، التي أصبحت أحد رموز الاحتجاجات، يُحسبون على حركة المعارضة ويتعرضون للاستهداف. ووثقت المفوضية أيضاً حالات اختفاء قسري استمرت لعدة أيام[24].

(20) المرفق الإصلاحي المفتوح رقم 45 في منطقة بريست.

(21) CAT/C/BLR/6، الفقرتان 125 و128.

(22) A/HRC/49/71، الفقرات 35-42.

(23) المرجع نفسه، الفقرتان 35 و42.

(24) المرجع نفسه، الفقرة 40؛ و A/HRC/46/4، الفقرة 51.

23- ولم تقتصر الاعتقالات والاحتجازات التعسفية على الفترة التي أعقبت انتخابات آب/أغسطس 2020 مباشرة، بل تواصلت أيضاً بعد ذلك. ورُصدت عدة موجات إضافية من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، التي استُهدف بها بصفة خاصة الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان ونشطاء النقابات العمالية. وحدث ذلك في كانون الأول/ديسمبر 2020 وكانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وتموز/يوليه 2021 ونيسان/أبريل 2022. ولم يكن الضباط الذين نفذوا الاعتقالات يعرّفون بأنفسهم. وحتى في الحالات التي أُدلي فيها بأوامر الاعتقال والتفتيش، وفي معظم الحالات الموثقة، لم تتح للمعتقلين فرصة لقراءتها. واقتحم الضباط المنازل أو استخدموا أشكالاً أخرى من الإكراه للدخول، وأجروا استجوابات وعمليات تفتيش، مطالبين بفتح الهواتف المحمولة. وصودرت حواسيب ومواد أخرى دون تفسير.

24- وفي تموز/يوليه 2021، اعتُقل عشرات الأشخاص واتُّهموا بإبراز رموز من قبيل قطعة من الورق الأبيض في نوافذ بيوتهم أو بالانخراط في عمل منظمات غير حكومية أو توزيع مواد وُصفت بأنها "متطرفة". وحُكم على معظمهم بالاحتجاز لمدة تتراوح بين 10 أيام و15 يوماً. وتعرضوا للتهديد وصودرت هواتفهم وغيرها من الأشياء. وتعرض العديد منهم للضرب، وبعضهم للصعق بالكهرباء. وفي الحالات التي فُتّشت فيها الشقق، نُفِّذ ذلك في كثير من الأحيان دون أمر تفتيش وغالباً ما كان يقترن باستخدام القوة. وأفاد الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات بأنهم لم يُبلّغوا على الفور بأسباب التفتيش أو حجز الممتلكات أو الاعتقال.

25- وفي 27 و28 شباط/فبراير 2022، اعتُقل واحتُجز نحو 500 1 شخص تعسفاً لمشاركتهم في مظاهرات تتعلق بالاستفتاء الدستوري لعام 2022 ولرفعهم، في أعقاب الهجوم المسلح الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا، رموزاً ولافتات مناهضة للحرب وترديدهم شعارات مؤيدة لأوكرانيا. وأفاد بعض من أجريت معهم مقابلات بأنهم تعرضوا للضرب والتهديد أثناء اعتقالهم وفي مخافر الشرطة. ووُجِّهت إليهم فيما بعد تهمة انتهاك إجراءات تنظيم أو عقد أنشطة جماهيرية.

دال- الحق في احترام الإجراءات الواجبة والمحاكمة العادلة

26- خلصت المفوضية إلى أن انتهاكات الحق في احترام الإجراءات الواجبة والمحاكمة العادلة التي تخللت الإجراءات الإدارية والجنائية لا تزال عديدة ومنهجية في بيلاروس، منذ احتجاجات آب/أغسطس 2020. ويفتقر القضاء في بيلاروس إلى الاستقلالية، نظراً إلى دور الرئيس وتحكمه في تعيين القضاة والمدعين العامين وفي ترقيتهم وإقالتهم[25]. ويتولى المحققون وقوات أمن الدولة، بما في ذلك المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد ولجنة أمن الدولة، بصورة حصرية اتخاذ القرارات المتعلقة بما إذا كان ينبغي فتح تحقيق أو احتجاز شخص واتهامه وإدانته وسجنه. ووافق مكتب المدعي العام على هذه القرارات في جميع القضايا تقريباً، في سياق يقتصر فيه دور القضاة على تنفيذ القرارات.

27- ولم يتمكن الأفراد الذين مثلوا أمام المحاكم من الدفاع عن أنفسهم بفعالية أو من خلال مساعدة قانونية يختارونها. وفي كثير من الحالات، كانت المحاضر الإدارية التي صاغها موظفو إنفاذ القانون – التي أُتيح للمفوضية استعراضها – هي الوثائق الوحيدة التي تُستخدم كأدلة ويستند إليها القضاة في المحاكمة وعند إصدار قراراتهم، على الرغم من أنها غالباً ما تتضمن أخطاء وقائعية أو قانونية ومعلومات مغلوطة. وظلت المحاكمات في القضايا الإدارية تجري عبر الإنترنت عن طريق التداول بالفيديو، دون مبرر لذلك، في سياق استندت فيه أدلة الادعاء في معظمها إلى الشهادات الخطية لضباط شرطة لم يتسن استجوابهم أو لشهود مجهولين لم يُكشف للدفاع عن هويتهم. وبُرِّر عدم الكشف عن المعلومات بحجة حماية شهود الادعاء أو بأسباب تتعلق بأمن الدولة. وإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المحامون من استدعاء الشهود أو استجوابهم أو تقديم أدلة إضافية، وعند تقديمهم، لم تنظر المحكمة في هذه الأدلة على النحو الواجب.

(25) A/HRC/49/71، الفقرة 89؛ وCCPR/C/BLR/CO/5، الفقرة 39؛ وA/75/173، الفقرتان 21-22.

وتشير هذه العناصر المتراكمة إلى أن المحاكم كما قد يراها المراقب الموضوعي ليست محايدة، فضلاً عن أنها تدل على وجود حرمان فعلي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من حقهم في الاستئناف أو غيره من سبل الانتصاف[26].

28- وتشير المعلومات الموثقة والشهادات التي جُمعت من أجل إعداد هذا التقرير إلى أن الحق في المساعدة القانونية قد انتُهك في عدد كبير من الحالات. ولم يسمح لمن أجريت معهم المقابلات بالحصول على مساعدة قانونية في مراحل مختلفة من الإجراءات، بما في ذلك أثناء استجواب الشرطة، ولم يتمكن بعضهم من التواصل مع محاميهم إلا عبر الإنترنت، وقبل وقت قصير من المحاكمة، ولم تكن الاتصالات سرية.

29- ولا يزال المحامون يتعرضون لإجراءات تأديبية جائرة من أجل منعهم من ممارسة مهنتهم، ويصل ذلك في بعض الحالات إلى حد الاعتقال والاحتجاز والملاحقة القضائية لمجرد أنهم يضطلعون بمهامهم المهنية ويؤدون واجبهم. وبحسب ما ورد، ترك مئات المحامين المهنة[27]؛ ومنذ انتخابات عام 2020، حُرم 73 محامياً من أداء مهامهم من خلال المنع من ممارسة المهنة وسحب التراخيص والملاحقة القضائية[28]، مما زاد من حرمان الضحايا من الحق في الاستعانة بمحام وفي محاكمة عادلة. وفي أيار/مايو 2022، خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن اعتقال واحتجاز مكسيم زناك كانا تعسفيين، لأنهما يفتقران إلى أساس قانوني، ووجد أن هذا الاعتقال والاحتجاز كانا بسبب ممارسته السلمية لحقوقه، ونتجا عن انتهاك حقه في المحاكمة العادلة، وشابهما تمييز على أساس رأيه السياسي وصفته كمحام لحركة المعارضة السياسية[29].

30- ووثقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أحكاماً قاسية بصورة غير متناسبة أصدرتها المحاكم، مما يدل أيضاً على استخدام نظام العدالة كأداة وإساءة استعمالها[30]. وتشمل هذه الأحكام أحكاماً صدرت ضد شخصيات سياسية معارضة[31] ومدونين[32] وصحفيين[33] ومدافعين عن حقوق الإنسان[34] ومحامين[35]. وفي ظروف بعينها، يمكن الخلوص إلى أن الأحكام غير المتناسبة على نحو صارخ شكّلت في حد ذاتها إساءة معاملة يحظرها القانون[36].

(26) A/HRC/49/71، الفقرة 89.

(27) A/HRC/50/58، الفقرة 85.

(28) انظر: https://www.defenders.by/right_to_protection.

(29) A/HRC/WGAD/2022/24.

(30) OHCHR, “UN experts call for immediate release of jailed Nobel winner and other rights defenders in Belarus”, press release, 10 October 2022.

(31) A/HRC/49/71، الفقرة 73.

(32) انظر: https://spring96.org/en/news/107697.

(33) Radio Free Europe, “Belarusian journalist gets lengthy prison sentence on treason charge”, 14 September 2022.

(34) لا يزال ثلاثة أعضاء من مركز فياسنا لحقوق الإنسان، بمن فيهم الحائز على جائزة نوبل للسلام، أليس بيالياتسكي، محتجزين منذ تموز/يوليه 2021. وفي أيلول/سبتمبر 2022، أُبدلت تهم التهرب الضريبي بتهم التهريب وتمويل أعمال تنتهك النظام العام بشكل صارخ، وهو ما يترتب عليه عقوبة تصل إلى 12 سنة سجنا. وأدين عضوان آخران في فياسنا وحكم عليهما بالسجن لمدة 15 سنة و6 سنوات، في أيلول/سبتمبر 2022، بتهمة المشاركة في أعمال تمرد جماعية وشغب وإنشاء تشكيلات متطرفة.

(35) انظر: A/HRC/WGAD/2022/24.

(36) European Court of Human Rights, *Babar Ahmad and Others v. the United Kingdom*, Judgment of 10 April 2012, para. 237; *Harkins and Edwards v. the United Kingdom*, Judgment of 17 January 2012, para. 133.

31- وفي تموز/يوليه 2022، عُدِّل قانون الإجراءات الجنائية من أجل اعتماد إجراءات جنائية خاصة، يُبت فيها غيابياً، وإتاحة اتخاذها في حق أشخاص خارج بيلاروس بتهمة ارتكابهم أعمالاً إرهابية أو ضلوعهم في خيانة أو تخريب، أو إنشاء منظمة متطرفة أو المشاركة فيها، أو المشاركة في أعمال شغب جماعية والدعوة إلى فرض عقوبات[37]. وقد أُدخل التعديل لاستهداف الناشطين السياسيين خارج بيلاروس، ومعاقبتهم على المجاهرة بمعارضتهم، وحجز ممتلكاتهم على أساس أنهم "خونة ومتطرفون"[38].

هاء- حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

32- واصلت السلطات خلال الفترة موضع الاستعراض استهداف المشاركين في الاحتجاجات الجماهيرية لعام 2020. واستخدمت السلطات المراقبة الرقمية بشكل متزايد، وأنشأت سجلاً لمقاطع فيديو تود استخدامها كأدلة جنائية، يحتوي على مئات الآلاف من الملفات، وهو ما أتاح تحديد هوية أكثر من 400 1 مشارك فيما وصفته السلطات بأنه "إرهاب شوارع". واستخدمت السلطات الذكاء الاصطناعي للمساعدة في تحديد مواد "التطرف" في قنوات Telegram. واحتُجز من تسنى التعرف عليهم ووُجهت إليهم تهم جنائية وإدارية. ويشكل استخدام السلطات البيلاروسية لتقنية التعرف على الوجه وغيرها من تقنيات المراقبة الجماعية، من أجل التعرف المحتمل على كل مشارك في مظاهرة سلمية، خرقاً للحق في الخصوصية له تأثير ضار للغاية على التمتع بالحقوق الأخرى، بما في ذلك الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي[39].

33- ومنذ نهاية عام 2020، تراجعت حالات التعبير عن المعارضة في الفضاء العام، سواء تعلق الأمر بالاحتجاجات في الشوارع أو بنشر محتوى منتقد في منصات الإنترنت نتيجة لحملة القمع العنيفة التي شنتها السلطات، ولم يُسمح ولو بتجمع جماهيري واحد للمعارضة ومؤيدي التغيير في بيلاروس[40]. ووُثّق تصاعد للاحتجاجات في شباط/فبراير وآذار/مارس 2022، في سياق الهجوم المسلّح الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا والاستفتاء الدستوري في بيلاروس[41]. واعتُبرت تطرفاً كل مظاهر المعارضة – بما في ذلك عبر الإنترنت – المرتبطة بحركة مناهضة الحرب. وعلى سبيل المثال، كانت سلطات إنفاذ القانون تُصنّف التعبير عن الانتقاد تجاه الجيش الروسي أو التضامن مع المواطنين الأوكرانيين بشكل عام على أنه تحريض على الفتنة في البلد[42].

34- وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، احتُجز 446 1 شخصاً (284 1 رجلاً و162 امرأة)، من بينهم 10 أطفال، لأسباب تعتقد المفوضية – بناء على أسس معقولة – أن دوافعها سياسية. وتزايد توجيه التهم المتصلة بالإرهاب والتطرف لتخويف وقمع وملاحقة الأفراد والمنظمات الذين يمارسون حقهم

(37) قانون الإجراءات الجنائية لبيلاروس، المادة 468-27.

(38) انظر: https://sk.gov.by/en/news-en/view/chairman-of-belarus-investigative-committee-dmitry-gora-guest-of-the-program-markov-nothing-personal-11700/.

(39) A/HRC/51/17، الفقرة 43.

(40) A/HRC/50/58، الفقرة 90.

(41) انظر: https://sk.gov.by/ru/news-usk-gminsk-ru/view/kak-rassledujutsja-ugolovnye-dela-ekstremistskoj-napravlennosti-10737/.

انظر: https://sk.gov.by/en/news-en/view/the-investigative-committee-initiates-criminal-cases-for-gross-violation-of-public-order-resistance-to-law-11688/.

(42) في الفترة من شباط/فبراير إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وثقت فياسنا 23 حالة لمواطنين بيلاروسيين احتُجزوا وسُجنوا لمعارضتهم الهجوم المسلح الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا، أو لإظهار التضامن مع الضحايا الأوكرانيين في منصات التواصل الاجتماعي أو لتشغيل أغنية أوكرانية. انظر: https://prisoners.spring96.org/en/table-convicted.

في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وتشير البيانات الرسمية إلى أن السلطات فتحت بين آب/أغسطس 2020 وتموز/يوليه 2022 أكثر من 11000 ملف قضية جنائية تتعلق بالتطرف[43].

35- وفي تموز/يوليه 2021، أعلن رئيس بيلاروس أن الحكومة بدأت حملة قوية لقمع المنظمات غير الحكومية وما يسمى بـ "وسائل الإعلام الغربية"[44]. وطبقت السلطات مفهوم "التشكيلات المتطرفة" لاستهداف مئات مجموعات وقنوات التواصل الاجتماعي والدردشة الخاصة. وتعتبر السلطات معظم وسائل الإعلام البيلاروسية المستقلة "متطرفة"، بما في ذلك مئات قنوات التواصل الاجتماعي والمدونات. وخلصت المفوضية إلى أن توسيع مفهوم "التطرف" على هذا النحو لا يتّفق مع مبدأ الشرعية وأن القوانين المحلية لمكافحة التطرف والإرهاب تُستخدم لقمع المعارضة. وحتى تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أدين ما لا يقل عن 1784 شخصاً بجرائم صُنّفت في خانة الانتهاك الصارخ للنظام العام أو إهانة الرئيس أو ممثل للسلطة أو التحريض على الفتنة في المجتمع[45].

36- وفي أيلول/سبتمبر 2020، صرح الرئيس بأن وسائل الإعلام يجب أن تكون قناة تتبنى أيديولوجية الدولة، ويجب أن يكون الصحفيون "أكثر المؤيدين تحمساً للسلطات". وأكد أيضاً أن المنابر المستقلة وقنوات Telegram "تنشر أخباراً زائفة تزعزع استقرار البلد وتقوض ثقة الناس في الحكومة"[46]. وواصلت السلطات مساواة الصحافة المستقلة بالتطرف. وفي عام 2022، استُهدفت وسائل الإعلام الإقليمية المستقلة بصورة نشطة، إلى جانب وسائل الإعلام المتبقية في البلد، مثل Nasha Niva، فضلاً عن منبرين أجنبيين هما Euroradio وCharter'97. ومنذ مايو/أيار 2020، نفذت السلطات 199 مداهمة للمنازل والمكاتب، واعتقلت 625 من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام. وأصدرت المحاكم أحكاماً في العديد من القضايا: فحتى كانون الأول/ديسمبر 2022، كان 32 صحفياً وإعلامياً لا يزالون رهن الاحتجاز، كثير منهم يقضون أحكاماً بالسجن لمدد طويلة.

37- وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2022، بلغ عدد المنظمات غير الحكومية التي حُلّت 757 منظمة، واتخذت 416 منظمة القرار الصعب المتمثل في وقف نشاطها من أجل تجنب الملاحقة الجنائية المحتملة. وتشمل هذه الإحصاءات تقريباً جميع جماعات حقوق الإنسان العاملة في البلد. ومنذ كانون الثاني/يناير 2022، ينص تعديل للقانون الجنائي[47] على أن الشخص الذي يشارك في أنشطة منظمة غير مسجلة أو منظمة جرى حلّها يواجه عقوبة السجن لمدة عامين. ويهدف هذا الحكم إلى تخويف المجتمع المدني، كما نتج عنه تأثير مثبط كبّل الحيز المدني وممارسة الحريات الأساسية[48]. وفي حزيران/يونيه وتشرين الثاني/نوفمبر 2022، فتح مكتب المدعي العام في غرودنو أول تحقيقين بموجب التعديل[49].

(43) انظر: https://sk.gov.by/ru/news-ru/view/v-sledstvennom-komitete-podveli-itogi-raboty-za-pervoe-polugodie-11675/.

(44) انظر: https://president.gov.by/en/events/rabochiy-vizit-v-rossiyskuyu-federaciyu-1626158209#block-after-media-scroll.

(45) انظر: https://www.mvd.gov.by/ru/news/9186.

(46) انظر: https://president.gov.by/en/events/meeting-with-belarusian-high-ranking-officials#block-after-media-scroll.

(47) القانون الجنائي لبيلاروس، المادة 193.

(48) A/HRC/50/58، الفقرة 28؛ وCCPR/C/BLR/CO/5، الفقرتان 54-55. انظر أيضاً القانون الجنائي لبيلاروس، المادة 193.

(49) انظر: https://www.prokuratura.gov.by/ru/media/novosti/nadzor-za-resheniyami-po-ugolovnym-i-grazhdanskim-delam/prodolzhali-rabotat-nesmotrya-na-reshenie-suda-o-likvidatsii-obedineniya-prokuratura-grodnenskoy-obl/؛ وhttps://prokuratura.gov.by/ru/media/novosti/nadzor-za-resheniyami-po-ugolovnym-i-grazhdanskim-delam/nezakonno-organizova/.

38- وأجرت السلطات عمليات تفتيش عديدة لمباني النقابات العمالية ومنازل قادة النقابات العمالية والناشطين في جميع أنحاء بيلاروس. وفي 19 نيسان/أبريل 2022، اعتُقل ما لا يقل عن 23 من القادة النقابيين والنشطاء. ودعت منظمة العمل الدولية إلى إطلاق سراح قادة النقابات العمالية ووضع حد لترهيب الأشخاص الذين يمارسون الحق في حرية تكوين الجمعيات[50]. وفي تموز/يوليه 2022، حلت المحكمة العليا المؤتمر البيلاروسي للنقابات الديمقراطية، إلى جانب المنظمات الأربع الأعضاء فيه بسبب ما زُعم أه تدخل في الشؤون العامة وتجاوز لولاياتها، الأمر الذي أدى فعلياً إلى سحق الحركة النقابية المستقلة في البلد. وحتى تشرين الأول/أكتوبر 2022، كان 19 ناشطاً نقابياً لا يزالون رهن الاحتجاز.

واو- العنف الجنسي والجنساني

39- وثّقت المفوضية خلال الفترة موضع الاستعراض أكثر من 100 حالة من حالات العنف الجنسي والجنساني (كان ضحيتها 4 فتيان و36 امرأة و60 رجلاً) واستعرضت أكثر من 180 حالة إضافية وثقتها منظمات ذات سمعة طيبة من منظمات المجتمع وخلصت المفوضية إلى أن تحليلها ذو مصداقية. وتتعلق الغالبية العظمى من الحالات بأحداث آب/أغسطس 2020. ولا تعكس هذه الحالات بصورة تامة نطاق الانتهاكات والاعتداءات الجنسية والجنسانية المرتكبة في بيلاروس، التي يرجح أن يكون الإبلاغ عنها ناقصاً، بسبب الوصم والخوف من الانتقام والحرمان من الوصول إلى البلد. ووثقت المفوضية تسع حالات تتعلق باستهداف شرطة مكافحة الشغب الأعضاء التناسلية للضحايا الذكور عند مهاجمتها المتظاهرين السلميين، باستخدام الهراوات وبنادق الصعق وغيرها من الأسلحة، وطال ذلك الأشخاص المحتجزين في عربات ومخافر الشرطة ومرافق الاحتجاز، وخلصت المفوضة إلى مصداقية ست حالات إضافية وثقتها وحللتها منظمات من المجتمع المدني. ووثقت السجلات الطبية التي حللتها المفوضية إصابات رضحية في الأعضاء التناسلية للضحايا الذكور، بما في ذلك تمزقات وكشوط متعددة وكدمات. وقالت امرأتان للمفوضية إنهما تعرضتا للضرب في البطن، مما تطلب إجراء جراحة لإحداهما لإنقاذ حياتها، نتج عنها لاحقاً إجهاض حملها.

40- ووثّقت المفوضية 27 حالة لنساء وُجِّهت لهن تعليقات جنسية جارحة وخطاب يحض على الكراهية، وتلقت معلومات اعتبرتها ذات مصداقية عن 5 حالات إضافية وثقتها وحللتها منظمات من المجتمع المدني. وعلى الرغم من أن النساء كن أقل عرضة للضرب بعد الاعتقال من المحتجزين الذكور، تلاحظ المفوضية أن نمط العنف الجسدي الممارس في حق المحتجزات انبنى على استغلال القوة غير المتكافئة، وكان يهدف إلى ترسيخ وضع التبعية المتصور للمرأة، وظل قائماً حتى بعد الفترة الأكثر عنفاً التي حدثت في آب/أغسطس 2020. وكان الضباط يهددون النساء عند ضربهن بالاغتصاب الجماعي ويتفاخرون بحصولهم على تفويض مطلق لمثل هذا السلوك. وأفادت النساء بأنهن أجبرن على مشاهدة العنف الجنسي والجنساني المرتكب ضد الأزواج والشركاء وغيرهم من الرجال والنساء، الأمر الذي يشكّل في حد ذاته ضرباً من العنف الجنسي والترهيب.

41- وأفاد معظم ضحايا الاحتجاز التعسفي الذين أجرت المفوضية مقابلات معهم بأنهم تعرضوا بصورة تعسفية لعمليات تفتيش بعد تجريدهم من لباسهم وتفتيش لعوراتهم، وتكرر ذلك أحياناً عدة مرات في اليوم، بطريقة مهينة، وأحياناً بحضور محتجزين وموظفين آخرين، دون أن يتولى التفتيش دائماً أشخاص من نفس الجنس. وذكرت النساء اللواتي كن في فترة حيض وقت الاعتقال أن القرفصاء أو الانحناء

(50) International Labour Organization, "Freedom of association rights: ILO Director-General calls for the release of Belarusian trade union leaders", press release, 21 April 2022.

أثناء التعري كان مهيناً لهن بصفة خاصة. ووثقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان التجريد القسري من الملابس في 40 حالة وخلصت إلى أن 137 حالة إضافية تكتسي مصداقة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، عمليات تفتيش أشخاص بعد تجريدهم من ملابسهم وثقتها وحللتها منظمات من المجتمع المدني. وشملت هذه الحالات تجريد المحتجزين من ملابسهم أثناء نقلهم بين أقسام مرافق السجن، وفي بعض الحالات، حتى أثناء مثولهم أمام قاض. ووثقت المفوضية ادعاءات بأن حراس السجون الذكور كانوا يراقبون النساء وهن يغيرن ملابسهن ويستخدمن المراحيض ومرافق الاستحمام وغرف تبديل الملابس، فضلاً عن متابعتهن داخل زنزانات السجن عبر كاميرات الدوائر التلفزيونية المغلقة، مما قد يشكل انتهاكاً للمعايير الدولية[51].

42- وكان الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين والحراس يستخدمون العنف الجنسي والجنساني لإنزال عقاب تعسفي بمن لا يتناسبون مع تصوراتهم عن الغيرية الجنسية. واستُهدف بوجه خاص الأشخاص ذوو الشعر الملون، والرجال والفتيان ذوو الشعر الطويل، والفتيات والنساء ذوات الشعر القصير، والأشخاص غير الثنائيين، والأشخاص ممن يحملون جدائل شعر أو وشماً أو رمزاً من الرموز المثلية.

43- ووثّقت المفوضية ست حالات اغتصاب ارتكبت في مركبات الشرطة وفي مخافر الشرطة في جميع أنحاء مينسك كان ضحيتها أربعة رجال وفتيان. وفي إحدى الحالات، اغتُصب رجل في مركز احتجاز أوكريستينو، عقب استخدام إهانات معادية للمثليين وتهديدات بالقتل. ومزق الضباط مستقيم الضحية باستخدام عصاً، مما تسبب للشخص في نزيف حاد، وكان الجناة يضحكون عليه بدلاً من مده بالإسعافات الأولية، ويغطون فمه وهو يصرخ من الألم الشديد. وفي حالة أخرى، عمد مسؤولو الأمن، أثناء ضربهم فتى يبلغ من العمر 16 عاماً في سيارة شرطة وفي سياق الضغط عليه لتجريم نفسه، بإدخال مسدس صاعق في فمه، ثم عمدوا في مركز للشرطة إلى إدخال عصا الشرطة في فمه، مما أدى إلى إصابة الضحية بجروح بالغة نتج عنها إرساله إلى المستشفى وإدخاله إلى العناية المركزة. واضطلعت المفوضية بتحليل السجلات الطبية في حالات أخرى تفصّل الإصابات، بما في ذلك الإصابات الناجمة عن الإيلاج الشرجي. وتحقق المفوضية حالياً في حالات اغتصاب أخرى مزعومة ارتكبت ضد رجال ونساء.

44- ووثقت المفوضية 20 محاولة اغتصاب ووجدت أن ثماني حالات إضافية وثقتها واستعرضتها منظمات المجتمع المدني تكتسي مصداقية. وارتكبت هذه الحالات في بلدات ومدن في جميع أنحاء بيلاروس واستُهدف بها ضحايا من الذكور والإناث على حد سواء؛ وأوردت التقارير حالات عمد فيها ضباط الأمن إلى سحب أو تمزيق أو قطع الجزء الخلفي من الملابس السفلية للضحايا، وفي حالات أخرى عمدوا إلى وضع واق ذكري على هراوات الشرطة لاستعمالها في الضغط على شرج الضحايا.

45- ووثّقت المفوضية 44 حالة تهديد بالاغتصاب، تعرض لها على أكثر من 12 امرأة ونحو 30 رجلاً، ووجدت أن 30 حالة إضافية وثقتها واستعرضتها منظمات المجتمع المدني تكتسي مصداقية. واشتملت أربع حالات أخرى وثقتها المفوضية على تهديدات بالاغتصاب موجهة إلى شركاء الضحية. ووجه مسؤولو الأمن أو حراس السجن تهديدات إلى بعض المحتجزين بوضعهم في زنزانات خاصة، إلى جانب تهديدات مبطنة أو صريحة بتعريضهم للاغتصاب من جانب معتقلين آخرين. وهدد بعض الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون والحراس في مراكز الاحتجاز بالتبول على المحتجزين.

46- وكثيراً ما وُجّه العنف الجنسي والجنساني نحو الرجال ونفذه رجال. ولاحظ الضحايا الذين قابلتهم المفوضية أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف ارتكبها في أغلب الأحيان ضباط ذوو رتب عليا أو رتب قيادية أو من يعملون تحت إشرافهم. وشاركت ضابطات أيضاً في ارتكاب العنف الجنسي والجنساني ضد الرجال. وتعرف العديد من الضحايا على ضابطة شرطة في أحد أقسام الشرطة كانت شديدة القسوة ووُصفت بنزعتها السادية.

(51) القاعدتان 81-2 و81-3 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

47- ووثقت المفوضية حالات متعددة لجأت فيها السلطات علناً إلى خطاب الكراهية أو استخدمته ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين المحتجزين من أجل معاقبتهم أو إذلالهم أو تخويفهم وردع الآخرين. وأصبح ذلك نمطاً واضحاً بعد أيلول/سبتمبر 2021، إذ بدأت الأجهزة الأمنية تنشر بانتظام مقاطع فيديو لاعترافات تكشف الميل الجنسي للمحتجزين. واعتبر رئيس المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد أن دعمَ المعارضة هو بمثابة مساندة لـ "قيم مجتمع الميم" ووصف جميع هذه الفئة من الأشخاص بأنهم "حثالة المجتمع"[52]. وتُعرّض هذه الأفعال والأقوال المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لمخاطر تهدد حياتهم في نظام السجون، في انتهاك لالتزام السلطات بضمان سلامة المحتجزين ورفاههم.

زاي- فصل الأطفال عن أسرهم والتدخل غير المبرر في الحياة الأسرية

48- وثقت المفوضية حالات لفصل الأطفال عن أسرهم وحالات ضغطت فيها السلطات على الأشخاص الذين اعتبرتهم من أنصار المعارضة لحملهم على تجريم أنفسهم أو التعاون مع قوات الأمن. وأشار عشرات ممن أُجريت معهم مقابلات، وغالبيتهم من النساء، إلى أن وكالات إنفاذ القانون لجأت أثناء عمليات تفتيش المنازل والاعتقال والاستجواب إلى تهديدهن بأخذ أطفالهن إلى دور حضانة تديرها الدولة، الأمر الذي دفع الضحايا في كثير من الأحيان إلى تغيير مكان الإقامة أو الذهاب إلى المنفى. واقترنت التهديدات أحياناً بلجوء الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين إلى ممارسة العنف بحضور الأطفال أو بتوجيههم العنف ضد الأطفال. ووفقاً لتعديل دستوري أجري مؤخراً، يجوز فصل الأطفال عن أسرهم إذا لم أخل آباؤهم بواجباتهم، بما في ذلك من حيث "غرس ثقافة احترام التقاليد التاريخية والوطنية لبيلاروس في نفوسهم"[53]. وفي هذا السياق، يُشار إلى أن حالات فصل الأطفال عن أسرهم والتهديد بذلك وتنفيذ التعديل الدستوري على أسس عقابية أمور لا تتسق مع الحق في الخصوصية والحياة الأسرية، بما في ذلك حق الطفل في الحياة الأسرية، المنصوص عليه في المواد 3(1) و9 و16 من اتفاقية حقوق الطفل.

حاء- النفي القسري

49- وثّقت المفوضية ما لا يقل عن سبع حالات نفي قسري لمواطنين بيلاروسيين ومحاولة واحدة لنفي مواطن قسراً نقلته السلطات أو رافقته إلى الحدود وهددته بالاعتقال إذا لم يغادر البلد. وتشكل عمليات الطرد هذه انتهاكاً لحق الفرد في حرية التنقل وعدم حرمانه تعسفاً من دخول بلده، المنصوص عليه في الفقرتين 1 و4 من المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

50- وإضافة إلى ذلك، سعى ما لا يقل عن 100 000 شخص إلى التماس الأمان في الخارج بعد انتخابات بيلاروس الرئاسية لعام 2020[54]. وأُجبر الأفراد على مغادرة البلد ولم يتمكنوا من العودة بأمان، بسبب تهديد الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز والمحاكمة غير العادلة، فضلاً عن انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويرتبط هذا التهجير ارتباطاً مباشراً بالسياسات والممارسات التي تستخدمها حكومة بيلاروس، بما في ذلك حملة القمع الواسعة النطاق ضد المعارضة وبيئة الاستعداء المتعمد التي تمنع العودة الآمنة[55].

(52) انظر: https://mlyn.by/23112021/nachalnik-gubopik-andrej-parshin-predateli-dolzhnyi-byit-nakazanyi-i-eto-vopros-vremen/.

(53) المادة 32 من دستور بيلاروس.

(54) A/HRC/49/71، الفقرة 74.

(55) انظر: https://nashaniva.com/293680، كما ورد في A/77/195. يشير مؤلف المقال إلى أنه بين أيلول/سبتمبر 2020 وأيار/مايو 2022، صدر ما لا يقل عن 650 000 تأشيرة لمواطنين بيلاروسيين لدخول دول منطقة شنغن.

خامساً- الإصلاح الدستوري

51- تشمل التعديلات الدستورية التي أدخلت في عام 2022 إمكانية إسقاط الجنسية[56]. وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، اعتمد البرلمان تشريعاً، يتيح إلغاء جنسية شخص مدان بـ "المشاركة في أنشطة متطرفة أو التسبب في ضرر جسيم لمصالح جمهورية بيلاروس"[57]، ويشمل ذلك الدعوة إلى فرض عقوبات أو إهانة الرئيس أو المشاركة في أعمال شغب جماعية أو التسبب في أضرار بالممتلكات العامة. واتُّهم آلاف البيلاروسيين بالفعل بارتكاب مثل هذه الجرائم؛ ومنذ تموز/يوليه 2022، أصبح ممكناً أيضاً محاكمتهم غيابيا. وتؤكد البيانات العلنية الصادرة عن الرئيس ووزير الداخلية أن القانون موجه ضد الأشخاص الذين "فروا ويؤذون البلد"[58].

52- وأبقى الدستور على عقوبة الإعدام، إلى جانب توسيع نطاق القانون الجنائي ليسري على أعمال الإرهاب المعرّفة تعريفاً فضفاضاً أُدرجت فيه محاولة اغتيال مسؤولين حكوميين أو شخصيات عامة[59]. وبالتالي، يمكن الآن فرض عقوبة الإعدام على جرائم ليس فيها قتل عمد، بما يتعارض مع المعايير الدولية الدنيا بشأن استخدام عقوبة الإعدام، التي تقصرها على أخطر الجرائم المنطوية على القتل العمد[60].

سادساً- الاستنتاجات بموجب القانون الدولي الواجب التطبيق

53- تؤكّد المعلومات المجمعة نطاق وأنماط الانتهاكات المحددة في التقارير السابقة للمفوضة السامية[61]، فضلاً عن طبيعتها الواسعة النطاق والمنهجية. وفي ضوء المعلومات الواردة أعلاه في هذا التقرير، لدى المفوضة السامية أسباب معقولة للاعتقاد بأن عدة انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان قد ارتكبت في بيلاروس بين 1 أيار/مايو 2020 و31 كانون الأول/ديسمبر 2022. وتشمل تلك الانتهاكات الحرمان التعسفي من الحق في الحياة والحرية، والتعذيب وإساءة المعاملة، بما في ذلك العنف الجنسي، والحرمان من الحق في احترام الإجراءات الواجبة والمحاكمة العادلة، والحرمان التعسفي من حق الشخص في دخول بلده، وانتهاكات الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتمتع بحماية القانون على قدم المساواة.

54- وقد تصل بعض الانتهاكات أيضاً إلى درجة جرائم ضد الإنسانية، وفق تعريف القانون العرفي الدولي، عندما تُرتكب الأفعال في سياق هجوم معلوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين[62]. وبالنظر إلى الطابع التراكمي للانتهاكات، فمن غير المحتمل أن تكون عشوائية أو عرضية. بل على العكس من ذلك، يبدو أنها كانت جزءاً من حملة عنف وقمع موجهة عمداً ضد الأشخاص الذين كانوا - أو كان ينظر إليهم على أنهم - يعارضون الحكومة أو يعبرون عن أصوات منتقدة أو مستقلة، وهي حملة شملت الأفعال التالية:

(56) المادة 10 من دستور بيلاروس.

(57) انظر: https://pravo.by/document/?guid=3941&p0=2022062001.

(58) انظر: https://president.gov.by/en/events/coveshchanie-po-zakonodatelstvu-o-grazhdanstve-i-provedeniyu-amnistii-1662468665#block-after-media-scrolll؛ و https://www.reuters.com/world/europe/belarus-plans-law-revoke-citizenship-emigre-opponents-minister-says-2022-09-06/.

(59) المادة 24 من دستور بيلاروس.

(60) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 6؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 35.

(61) انظر: A/HRC/49/71 وA/HRC/46/4.

(62) A/HRC/49/71، الفقرتان 84 و86.

(أ) بين 9 و14 آب/أغسطس 2020، تعرض آلاف المحتجين السلميين ومن يُنظر إليهم على أنهم نشطاء معارضون للضرب غير القانوني بالهراوات على أيدي قوات الأمن في جميع أنحاء بيلاروس، واستُهدف ما لا يقل عن العشرات بالرصاص المطاطي والقنابل الصوتية[63]؛ وصدرت الموافقة على استخدام القوة من مستوى عال داخل الحكومة ونُسِّق هذا الاستخدام تنسيقاً محكماً[64]؛

(ب) اعتُقل عشرات الآلاف منذ أيار/مايو 2020 لممارستهم المشروعة لحقهم في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وفي سياق رُصدت له الموارد واشتمل على تعاون وثيق بين وكالات إنفاذ القانون والنيابة العامة والسلطة القضائية في الدولة، احتُجز الآلاف فيما بعد بتهم تبدو ملفقة وذات دوافع سياسية؛ والجدير بالذكر أنه بين 9 آب/أغسطس 2020 و1 تموز/يوليه 2022، فُتح أكثر من 000 11 ملف قضية جنائية تتعلق بـ "التطرف"[65]. وحتى كانون الأول/ديسمبر 2022، حُرم عشرات الآلاف من حقهم في محاكمة عادلة أمام محكمة مختصة ومحايدة؛

(ج) قدّم الضحايا آلاف الشكاوى المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة إلى لجنة التحقيق في بيلاروس في عام 2020، لكن الشكاوى رُفضت لاحقاً. ووثقت المفوضية عشرات الروايات المستقاة بصفة مباشرة بشأن التعذيب واستنتجت أن مئات الشكاوى تتسم بالمصداقية[66]؛

(د) منذ آب/أغسطس 2020، حُرم مئات الآلاف تعسفاً من الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وحرية التعبير. ومنذ عام 2021، سُن أكثر من اثني عشر تعديلاً تشريعياً تستهدف النشطاء السياسيين أو أولئك الذين ينظر إليهم على أنهم معارضون للحكومة؛ واستخدم الرئيس مراراً التحريض ضد تلك الجماعة، مشيراً علناً إلى أعضائها بأنهم من "مثيري الشغب" و"الأوغاد" و"المجرمين" و"العملاء الأجانب" و"الخونة" و"المتمردين" و"الأعداء" و"المتطرفين" و"تقرحات وأورام المجتمع" و"المتآمرين"، وملمحاً إلى تورطهم في الإرهاب وتمجيد النازية[67]؛ وبحلول نهاية عام 2022، وُصفت بالتطرف ما لا يقل عن 870 مادة من مواد Telegram و42 منبراً إعلامياً، وشُنت 199 عملية مداهمة لمكاتب ومنازل الصحفيين واحتُجز 625 صحفياً[68]؛ وبين آب/أغسطس 2020 وكانون الأول/ديسمبر 2022، حلت السلطات 757 منظمة، أو كانت بصدد حلها، وشمل ذلك تقريباً كل منظمات حقوق الإنسان العاملة في البلد، كما مُنع الآلاف من الأشخاص الحق في العمل لأسباب سياسية.

55- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تجر السلطات البيلاروسية تحقيقات فورية وفعالة وشاملة ومستقلة ونزيهة وشفافة في تلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وفي الجرائم الدولية المحتملة، ولم تلاحق المسؤولين المزعومين، ولم توفر سبل انتصاف فعالة للضحايا، بما في ذلك جبر الضرر بصورة مناسبة[69].

56- وجمعت المفوضية معلومات عن أفراد يُزعم تورطهم في ارتكاب تلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم دولية محتملة، ويتقلدون مناصب في مختلف مستويات التسلسل القيادي، بما في ذلك في مستويات سياسية وقيادية عليا.

(63) المرجع نفسه، الفقرات 28-30.

(64) المرجع نفسه، الفقرة 34.

(65) الإحاطة الشفوية للمفوضة السامية بالنيابة بشأن بيلاروس، 23 أيلول/سبتمبر 2022.

(66) A/HRC/49/71، الفقرتان 50-51.

(67) انظر: https://president.gov.by/en/media، آب/أغسطس 2020 – كانون الأول/ديسمبر 2022.

(68) A/HRC/49/71، الفقرة 70.

(69) المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي (قرار الجمعية العامة 147/60)، المادة 3.

(69) A/HRC/49/71، الفقرات 54-55 و88؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004) بشأن طبيعة الالتزام القانوني العام المفروض على الدول الأطراف في العهد، الفقرتان 16 و18.

سابعاً- المساءلة

57- في التقرير السابق، خلصت المفوضة السامية إلى أنها لا تتوقع بصورة معقولة أن يتحقق العدل في بيلاروس فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، وأشارت إلى أنه إلى جانب عدم إجراء تحقيقات، ثمة سياسة نشطة لحماية الجناة ومنع المساءلة[70]. وتؤكد المفوضية هذه الاستنتاجات. ومن الأمثلة البارزة على ذلك ارتداء أفراد إنفاذ القانون أقنعة أثناء تفريق المتظاهرين السلميين بالقوة وتنفيذهم الاعتقالات التعسفية وتفتيش المنازل وإساءة معاملة المحتجزين. ويبدو أن هذه الممارسة الشائعة تهدف إلى تكريس الإفلات من العقاب، بناء على افتراض يعوّل على استحالة تحديد هوية الأشخاص المتورطين[71]. وهناك تدبير مشابه "للتحصين" يتمثل في حظر الإبلاغ المستقل والآني عن الأحداث والمواقع[72]، مما يسمح باستخدام القوة دون قيود ويعيق المساءلة.

58- وفي مناسبات مختلفة، أشاد الرئيس بتصدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين للاحتجاجات. وشدد على أنهم تصرفوا على النحو المناسب لإنقاذ البلد من الدمار وأنهم محميون من جانب الدولة. وأعفى تعديل نيسان/أبريل 2021 لقانون هيئات الشؤون الداخلية لجمهورية بيلاروس الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من أي مسؤولية عن الضرر الناجم عن استخدام القوة إذا ما نُفذ وفقاً لهذا القانون. ويأذن القانون باستخدام الأسلحة النارية في حالات الخطر على "الصحة" و"في الحالات الأخرى التي يحددها الرئيس"، دون قصر استخدام القوة المميتة بوضوح على الظروف القصوى المنطوية على تهديد وشيك يعرض الفرد للموت أو الإصابة الخطيرة. وعلاوة على ذلك، تتطلب المعايير الدولية إجراء تحقيق فوري في حالات الإصابة أو الوفاة التي يتسبب فيها الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون، وملاحقة الضالعين في الاستخدام التعسفي أو غير القانوني أو غير المتناسب للقوة ومعاقبتهم بموجب القانون الجنائي. وإذ تلاحظ المفوضية إعلان لجنة التحقيق "عدم تحديد أي حالات لأفعال غير مشروعة ارتكبتها الشرطة"، فإنها ليست على علم بأي تدابير إيجابية اتخذتها السلطات البيلاروسية للامتثال لمعايير المساءلة هذه خلال الفترة موضع الاستعراض.

59- وبموجب الدستور المعدّل، تُمنح الحصانة للرئيس فيما يتعلق بالأفعال المرتكبة في سياق ممارسة السلطات الرئاسية، وتستمر الحصانة حتى بعد ترك المنصب، مما يزيد من تضاؤل احتمالات المساءلة في بيلاروس، التي يسيطر فيها الرئيس أصلاً على نظامي القضاء والادعاء[73].

60- وكان عدد المحامين الأكفاء القادرين على مساعدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والراغبين في ذلك منخفضاً للغاية أصلاً في بيلاروس، حيث يوجد محام واحد تقريباً لكل 000 5 شخص[74]، وانخفض العدد أكثر نتيجة استمرار المضايقات والمنع من الممارسة.

(70) A/HRC/49/71، الفقرات 54-55 و88؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرتان 16 و18.

(71) انظر، على سبيل الاطلاع: European Court of Human Rights, *Ataykaya v. Turkey*, Application No. 50275/08, Judgment of 22 July 2014, paras. 52–54; European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, "14th General report on the CPT's activities, covering the period 1 August 2003 to 31 July 2004", para. 34.

(72) بعد التعديلات التي أدخلت على قانون الأحداث الجماهيرية وقانون وسائل الإعلام لعام 2021.

(73) المواد 84(10) و89(9) و126-127 من دستور بيلاروس؛ CCPR/C/BLR/CO/5، الفقرة 39؛ وA/HRC/49/71، الفقرة 89.

(74) في تموز/يوليه 2022، كان عدد المحامين في بيلاروس يبلغ 780 1 محامياً. انظر: https://cchr.online/wp-content/uploads/2022/09/Report-The-crisis-of-the-Belarusian-legal-profession-how-to-return-the-right-to-defense.pdf.

61- وفيما يتعلق بسبل المساءلة خارج بيلاروس، نددت بيلاروس، في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، بالبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومن ثم انسحبت من إجراء الشكاوى الفردية ومنعت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من تلقي الشكاوى الفردية، رغم أن المادة 61 من الدستور تسمح بتقديم مثل هذه الشكاوى[75].

62- والتمست المفوضية آراء الضحايا، خلال المقابلات التي أجريت في عام 2022، لاستكشاف السبل الممكنة للمساءلة والوصول إلى العدالة والجبر. وأعرب الضحايا عن طائفة من السبل الممكنة المختلفة، مثل إحالة الحالة في بيلاروس إلى المحكمة الجنائية الدولية، وإنشاء محكمة دولية لمحاكمة المتورطين في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وإقامة الدول الأعضاء دعاوى جنائية، وتوسيع نطاق الجزاءات المحددة الهدف المتخذة ضد المتورطين في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وأعرب العديد من الضحايا عن عدم ثقتهم العميقة بالمحاكم الوطنية، واعتبروا أن القضاة يجيزون القمع. وشدد آخرون على ضرورة حل كيانات الدولة الضالعة في العنف والقمع وإلى إجراء إصلاحات مؤسسية بعيدة المدى. وسلّط الضحايا الضوء أيضاً على أهمية توثيق الانتهاكات وجمع الأدلة وحفظها، وهما أمران أساسيان لعمليات المساءلة، في سياق الاعتراف مستقبلاً بوضعهم كضحايا. وأعربوا عن رغبتهم في أن تعترف الحكومة بأن احتجازهم والتهم الجنائية الموجهة إليهم كانا تعسفيين وأن الاعترافات المنتزعة بالإكراه لا صحة لها. وينطبق ذلك أيضاً على رد الاعتبار لهم، وحذف أي سجلات جنائية، ورد الاعتبار للمنظمات التي عمدت الحكومة إلى حلها. وأشار آخرون إلى مسألة توقّع التعويض، بما في ذلك عن طريق رفع دعاوى مدنية حيثما أمكن بشأن الغرامات التي تعين عليهم دفعها بعد جلسة استماع غير عادلة وبشأن الخسائر المتكبدة نتيجة لمصادرة الممتلكات أو فقدان العمل أو دفع الرسوم الدراسية دون الالتحاق بالمدرسة. وأعرب البعض عن خوفهم من أن يُنتقم منهم أو من أسرهم وأثاروا مسألة الحاجة إلى دعم حصولهم على تأشيرة لمغادرة بيلاروس. وسُلط الضوء أيضاً على ضرورة دعم الضحايا، بمن فيهم الذين فروا من البلد، بالمساعدة القانونية والرعاية الطبية والدعم النفسي والاجتماعي والوثائق المدنية وسبل كسب الرزق.

63- وتدرك المفوضية السامية لحقوق الإنسان الجهود المبذولة لرفع دعاوى جنائية ذات صلة في ست ولايات قضائية وطنية على الأقل خارج بيلاروس، على أساس مبادئ الولاية القضائية العالمية أو الولاية القضائية خارج الحدود الإقليمية. ومن الأهمية بمكان أن تستمر الجهود الرامية إلى جمع الأدلة بشأن الانتهاكات وتوثيقها وحفظها، بغية المساعدة في عمليات المساءلة في المستقبل.

64- وواصلت المفوضية جمع الأدلة وحفظها، من أجل المساعدة في عمليات المساءلة في المستقبل. وإضافة إلى ذلك، جمعت ملفات عن أفراد وكيانات لديها أسباب معقولة تدعوها للاعتقاد بأنهم يتحملون المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي قد تصل إلى درجة جرائم بموجب القانون الدولي. وتتضمن الملفات إشارات إلى الهياكل الأمنية والمدنية ذات الصلة وموجزاً للأدلة المتعلقة بالجناة المحتملين.

(75) انظر: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/11/belarus-withdrawal-individual-complaints-procedure-serious-setback-human.

ثامناً- التوصيات

65- تكرر المفوضة السامية التوصيات الـ 44 السابقة الواردة في التقارير السابقة عن بيلاروس[76].

66- وتوصي المفوضة السامية حكومة بيلاروس بما يلي:

(أ) الإفراج الفوري عن جميع الأفراد المحتجزين تعسفياً والمحكوم عليهم لأسباب سياسية، وضمان الحق في الانتصاف والجبر، ووقف جميع الانتهاكات المستمرة الأخرى لحقوق الإنسان الواردة في هذا التقرير، بما في ذلك القمع المنهجي للمجتمع المدني ووسائل الإعلام المستقلة وجماعات المعارضة والأفراد، والامتناع عن ارتكاب مثل هذه الانتهاكات في المستقبل؛

(ب) الشروع فوراً في إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفعالة وشفافة في جميع الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان، لا سيما تلك التي يمكن وصفها بأنها جرائم من منظور القانون الدولي، بما في ذلك الاعتقال والاحتجاز التعسفيان الجماعيان، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والعنف الجنسي والجنساني، والإخفاء القسري، وفي البعد الجنساني لأي من هذه الجرائم، وضمان أن تشمل التحقيقات السلسلة القيادية الكاملة ذات الصلة بالمسؤولية الجنائية؛

(ج) إعادة الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(د) التماس المساعدة التقنية من المفوضية لتنفيذ هذه التوصيات.

67- ويوصي المفوض السامي الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) العمل من أجل تحقيق المساءلة من خلال الإجراءات الوطنية القائمة على المبادئ المقبولة للولاية القضائية خارج الحدود الإقليمية والولاية القضائية العالمية، حسب الاقتضاء ووفقاً للقانون الدولي، وبالتوازي مع ذلك استكشاف المزيد من التدابير التي يمكن أن تستهدف الجناة المزعومين الذين ارتكبوا انتهاكات وتجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان، وكفالة عدم فرض هذه التدابير لمدة تزيد عن اللازم وتناسبها وخضوعها لضمانات حقوق الإنسان المناسبة، بما في ذلك تقييمات التأثير على حقوق الإنسان والرصد الذي يجريه خبراء مستقلون؛

(ب) توفير تدابير حماية إضافية، عند الضرورة، لحماية الضحايا والشهود وغيرهم من الأشخاص الذين اضطروا إلى مغادرة البلد أو الذين طُردوا وأولئك الذين يتعاونون مع هيئات التحقيق في سياق تعزيز المساءلة والوصول إلى العدالة في بيلاروس؛

(ج) إبقاء حالة حقوق الإنسان في بيلاروس قيد الاستعراض من جانب مجلس حقوق الإنسان والنظر، حسب الاقتضاء، في آليات مساءلة أخرى تتسق مع ممارسة المجلس.

(76) A/HRC/46/4، الفقرات 77-83؛ و A/HRC/49/71، الفقرات 93-95.

Annex I

Note verbale of 23 August 2022 from OHCHR to Belarus

1. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva, and wishes to make reference to resolution A/HRC/RES/49/26 of the UN Human Rights Council entitled "Situation of human rights in Belarus in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath".

2. The above-mentioned resolution, inter alia, requests the High Commissioner "to continue to monitor and report on the situation of human rights, [and] to carry out a comprehensive examination of all alleged human rights violations committed in Belarus since 1 May 2020 in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath."

3. In the context of the implementation of the above-mentioned resolution, OHCHR has the honour to request unhindered access for its monitoring mission to the territory of the country. OHCHR stands ready to discuss with the Permanent Mission of the Republic of Belarus relevant practical arrangements and details for the mission.

4. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

Annex II

Note verbale of 11 November 2022 from OHCHR to Belarus

1. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva, and wishes to make reference to resolution A/HRC/RES/49/26 of the UN Human Rights Council entitled "Situation of human rights in Belarus in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath".

2. The above-mentioned resolution, inter alia, requests the High Commissioner to "continue to monitor and report on the situation of human rights, [and] to carry out a comprehensive examination of all alleged human rights violations committed in Belarus since 1 May 2020 in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath, including the possible gender dimensions of such violations, to establish the facts and circumstances surrounding the alleged violations […]; make general recommendations on improving respect for and the protection of human rights; provide guidance on access to justice, including reparations, and accountability, as appropriate; and engage with the Belarusian authorities and all stakeholders".

3. In the context of the implementation of the above-mentioned resolution, OHCHR requested, on 23 August 2022, unhindered access for its monitoring mission to the territory of the country.

4. As of 11 November 2022, OHCHR has not yet received permission from the Government of Belarus to visit the country. The inability to visit Belarus seriously curtails the Office's ability to fully execute its mandate in good faith.

5. Considering the lack of OHCHR's access to Belarus, the Office prepared the below list of issues pertaining to the Government.

6. OHCHR respectfully requests the Government to address the queries detailed herein. OHCHR will take into account the response of the Government when drafting the next report to the Human Rights Council and may add this Note Verbale and the response of the Government as an annex to the report.

7. OHCHR would be grateful to receive replies and any other submissions that the Government may wish to present, no later than 2 December 2022.

A. Investigations and criminal proceedings

8. Please provide information on the number of complaints received since May 2020 into human rights violations, allegedly committed by law enforcement personnel, which have been promptly and effectively investigated by the competent authorities, if any and the outcome of those investigations.

9. Please provide details of remedies provided to victims of human rights violations since May 2020 if any, including reparations.

10. Please outline action taken against perpetrators of human rights violations, including prosecutions and convictions if any.

11. Please provide an update on the total number of persons investigated and prosecuted under extremism- and terrorism-related offences in 2022.

12. Please provide an update on the total number of arrests and prosecutions under Art. 24.23 of the Code of Administrative Offences for participation in unauthorized mass events in 2022.

13. Please provide information on the total number of arrests and prosecutions in 2022 under Article 193-1 of the Criminal Code (participation in the activities of non-registered, suspended or liquidated association).

14. Please provide details on the total number of persons charged and prosecuted since May 2020 for insulting the President, a judge or representative of the authorities, as well as on the criminal or administrative sanction imposed.

15. Please provide an update on the total number of "special criminal proceedings" (*in absentia*) conducted under Chapter 49 of the Criminal Procedural Code.

B. Policies and procedures

16. Please provide details on the procedure for approving a "mass event", and on the number of approved or rejected requests to hold such a "mass event" since January 2022.

17. Please clarify if there is a specified procedure for handling persons who are detained and charged, based on political affiliation or political activities, while they are in detention or serving a sentence of imprisonment.

18. Please provide details on the practice of strip search while in detention, including the grounds for conducting such searches.

19. Please outline what rules of engagement on the use of force by law enforcement officials applied during the 2020 protests and thereafter, in relation to crowd control operations.

20. Please, outline the legal grounds for involving military personnel in crowd control operations during the protests in 2020.

C. Freedom of expression and association

21. Please provide an update on the total number of civil society, non-governmental organizations and trade unions registered in Belarus since May 2020.

22. Please provide an update on the total number of civil society, non-governmental organizations and trade unions closed down by the Belarus authorities since May 2020, including details on the basis for closure.

23. Please provide information on the total number of media outlets and telegram channels that have been included in the Republican lists of extremist materials or extremist formations since May 2020.

24. Please provide an update on the total number of websites blocked, pursuant to decisions of the Belarus authorities since May 2020.

D. Due process and the right to a fair trial

25. Please provide details on how the right to counsel is guaranteed in proceedings under the Code of Administrative Offenses, as well as in disciplinary proceedings against persons in custody.

26. Please provide updated information on the total number of lawyers disbarred since May 2020 and the grounds for their disbarment.

E. Citizenship

27. Please provide details on the total number of cases of revocation of citizenship by the Belarus authorities, if any, including on the grounds for revoking citizenship since May 2020.

F. Implementation of previous recommendations

28. Please outline any steps taken to implement recommendations contained in the last two OHCHR reports on Belarus (A/HRC/49/71 and A/HRC/46/4).

G. Access

29. Please reply to the High Commissioner's Note Verbale dated 23 August 2022 requesting access to Belarus and grant such access.

30. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.